

مجمع الأمثال

262 - أَيُّنَ يَصْعَعُ الْمَخْنُوقُ يَدَاهُ .

يضرب عند انقطاع الحيلة وذلك أن المخنوق يَحْتَاط في أمره غاية الاحتياط للندامة التي تصيبه بعد الخنق